



مَعَادِنُ الْفَسَادِ



الإشراف العام
السيد الأستاذ / سمير النجار
أمين عام الجامعة



الإدارة العامة للموارد البشرية
السيد الأستاذ / أمل سالم
المدير العام



الإعداد والنسخ
أ / خالد يسن النجار




قرارات وتوزيع
أ / حسن محمد صالح
أ / هويديا عبد الغنى عقل
أ / منصور شحاته منصور

٢٠٢٠ يونيـه



قام بتصميم الغلاف ومتابعة الطباعة
الادارة العامة لمركز المعلومات والتوثيق
ودعم اتخاذ القرار

الاستاذ / ياسر رجب عطيه
المدير العام



مدير إدارة النشر
الاستاذ / ادهم عبد الحميد السيد

مع ارقى الامنيات للجميع
بالتقدم بالنجاح



Suez canal university
Secretary—General Office

معاً ضد الفساد



قرارات السيد أ.د / رئيس الجامعة

قرار رقم (٩٦) بتاريخ ٢٠٢٠/٥/٢

رئيس جامعة قناة السويس :

- بعد الاطلاع على القانون رقم (٤٩) لسنة ١٩٧٢ بشأن تنظيم الجامعات.
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (٨٠٩) لسنة ١٩٧٥ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (٨١) لسنة ٢٠١٦ بشأن الخدمة المدنية ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢١٦ لسنة ٢٠١٧.
- وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٧١٩) لسنة ٢٠٢٠ للإعداد والتجهيز والمتابعة لاستقبال السادة المواطنين المصريين العائدين من الخارج.
- وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٨٩٨) لسنة ٢٠٢٠.
- وعلى متطلبات الصالح العام.

قرار

تشكيل لجنة لمتابعة الأجراءات اللوجستية والوقائية من السادة :

رئيساً	قائم بعمل رئيس جامعة قناة السويس	١/ ماجدة محمد هجرس
عضوأ	قائم بعمل نائب رئيس الجامعة لشئون التعليم والطلاب	١/ محمد حسن شقيف
عضوأ	أمين عام الجامعة	١/ سمير محمد عطية التجار
عضوأ	مدير عام المستشفيات	١/ عادل أحمد حسن
عضوأ	أمين عام الجامعة المساعد	١/ هدى محمد فرج
عضوأ	مدرس أمراض الباطنة	د / محمد مصطفى القيشاوي
عضوأ	مدير الأمن بالجامعة	اللواء / عماد جوده
عضوأ	مدير التسجيل الطبي	مدير التسجيل الطبي
عضوأ	مدير إدارة مدينة الطالبات	١/ نجلاء محمد عثمان
عضوأ	مدير إدارة العلاقات العامة والأعلام	د/ أيمن فتحي جمعة
عضوأ	رئيس قسم الصيانة	صيانة المدن

- على الجهات المختصة بالجامعة تنفيذ هذا القرار ، وبلغى ما يخالف ذلك من قرارات .



رقم ١٠١ / تاريخ ٢٠٢٠/٨

رئيس جامعة قناة السويس

- بعد الإطلاع على القانون رقم (٤٩) لسنة ١٩٧٢م بشأن تنظيم الجامعات والاحتكاك التنفيذية وتعديلاته .
- وعلى القانون رقم (٨١) لسنة ٢٠١٦م بشأن الخدمة المدنية والاحتكاك التنفيذية .
- وعلى موافقة لجنة الموارد البشرية بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠١٨/٧/٤ والمعتمد محضرها من السيد الأستاذ الدكتور / رئيس الجامعة بذات التاريخ على منح السادة العاملين بالجامعة العلاوة الدورية المستحقة بنسبة ٧٪ والعلاوة الاستثنائية مالية مقطوعة بواقع ٢٠٠ جنيه للدرجات المالية الرابعة فما دونها و١٩٠ جنيه للدرجات المالية الأولى والثانية و١٨٠ جنيه للدرجات المالية مدير عام فما فوقها وتضم إلى الأجر الوظيفي في ٢٠١٨/٧/١ .
- وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور / رئيس الجامعة رقم {١٨٤} لسنة ٢٠١٨م بمنح العاملين بالجامعة العلاوة الدورية المستحقة وعلاوة الغلاء الاستثنائية في ٢٠١٨/٧/١ .
- وعلى موافقة لجنة الموارد البشرية المنعقدة بتاريخ ٢٠١٩/٧/٥ والمعتمد محضرها من السيد الأستاذ الدكتور / رئيس الجامعة بتاريخ ٤٠١٩/٧/٤ على ترقية العاملين اللذين اتموا في مستواهم الوظيفية حتى ٣٠١٩/٦/٣٠ م مدة لائق عن المدد البنية المحددة قرر كل مستوى وظيفي إلى المستويات التي تعلوها اعتباراً من ٢٠١٩/٧/١ .
- وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور / رئيس الجامعة رقم {١٤٢} بتاريخ ٢٠١٩/٨/٧ بمثابة بعض العاملين بالجامعة .
- وعلى موافقة لجنة الموارد البشرية بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠١٩/٦/٢٥ والمعتمد محضرها من السيد الأستاذ الدكتور / رئيس الجامعة بتاريخ ٤٠١٩/٧/٤ على منح السادة العاملين بالجامعة العلاوة الدورية المستحقة بنسبة ٧٪ ومنح أعضاء المهن الطيبة العلاوة الخاصة بنسبة ١٠٪ .
- وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور / رئيس الجامعة رقم {١٢٤} بتاريخ ٢٠١٩/٩/١٥ بمنح العاملين بالجامعة العلاوة الدورية المستحقة بنسبة ٧٪ من الأجر الوظيفي .
- وعلى قرارات السيد الأستاذ الدكتور / رئيس الجامعة رقم {١٠} بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٣ وقرار رقم {٢٥٥} بتاريخ ٢٠٢٠/٢/٣ وقرار رقم {٦٦١} بتاريخ ٢٠٢٠/٥/٢١ وقرار رقم {٩٢١} بتاريخ ٢٠٢٠/٥/١١ .
- وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور / رئيس الجامعة رقم {٩٢٠} بتاريخ ٥/٩/٢٠٢٠ على منح بعض العاملين علاوة تشجيعية .
- وعلى ملفات بعض السادة العاملين المتولين للعمل بالجامعة .
- وعلى موازنة الجامعة للعام المالي الحالي ٢٠٢٠/٢٠١٩م .

المادة الأولى:

- اعتباراً من ١٢٠١٨/٧/١ يمنح السيد / احمد سليم منصور أخصائى إحسان بإدارة الجامعة العلاوة الدورية ٧٪ وعلاوة الغلاء الاستثنائية:-

الأجر الوظيفي في ٢٠١٨/٦/٣٠	العلاوة الدورية بنسبة ٧٪	العلاوة الغلاء الاستثنائية	الأجر الوظيفي في ٢٠١٨/٧/١
١٦٦٥,٨٣	١١٦,٦١	١٩٠	١٩٧٢,٤٤

المادة الثانية:

- اعتباراً من ١٢٠١٩/٧/١ يمنح السادة الآتي أسماؤهم العلاوة الدورية بنسبة ٧٪ من الأجر الوظيفي وهم كالتالي :-

الاسم	الوظيفية وجهة العمل	الأجر الوظيفي	العلاوة الدورية
أمل محمد عدال عبد العليم	عامل خدمات معاونة مستوى رابع (ب) بكلية الألسن	١٦٦٨,٩٣	١١٦,٨٣
أحمد سليم منصور سليم	أخصائى إحسان بإدارة الجامعة	١٩٧٢,٤٤	١٣٨,٠٧
		٢١١٠,٥١	١٧٨٥,٧٦

بيان

ناتج قرار
رقم ١٠١ / ٩ / ٢٠٢٠

المادة الثالثة :- اعتباراً من ٢٠١٩/٧/١ م يعدل الأجر الوظيفي السادة الآتي أسمائهم بعد كما هو موضح قرين كلاماً منهم :-

#	الاسم	الوظيفة وجهة العمل	الأجر الوظيفي قبل التعديل	الأجر الوظيفي بعد التعديل
١	علاء السيد أمين	مدير إدارة قانونية بالإدارة العامة للشئون القانونية	٢٤٦٢,١٣	٢٤٧٣,٩٦
٢	سحر محمد الغمرى	مدير إدارة قانونية بالإدارة العامة للشئون القانونية	٢٤٤٩,٦٢	٢٢٨٩,٣٧
٣	عز حسن محمد هاشم	مدير إدارة قانونية بالإدارة العامة للشئون القانونية	٢٤٨٢,٩٨	٢٣٢٠,٥٥
٤	على السيد على صالح	أخصائى شئون مالية مستوى ثانى {أ} بإدارة الشئون المالية	٢٠٤١,٧٣	١٧٩٠,٩٩
٥	مصطفى احمد بشير	باحث شئون تعليم مستوى ثالث {ب} بكلية التربية	١٥٠٥,٥٥	١٤٠٦,٥٩
٦	محمد عبد القادر احمد	فني شئون هندسية مستوى ثالث {أ} بكلية التجارة	١٧٠٨,٤٧	١٥٩٦,٧٠
٧	شيماء شاكر متولي	أخصائى شئون مالية مستوى أول {ب} بكلية السياحة والفنادق	١٨٦١,٨٥	١٧٧٣,٩٤
٨	حسن عبد المنعم حسن	خطاط بالمستوى الأول {ب} بكلية الهندسة	٢٠٩٥,٧٤	١٩٩٥,٩٥
٩	محمد إبراهيم عبد التواب	عامل خدمة أول بالمستوى الرابع {ب} بكلية الألسن	١٦٦٩,٤٨	١٥٨٩,٩٨

المادة الرابعة :- اعتباراً من ٢٠٢٠/٤/٦ م يعدل الأجر الوظيفي السادة الآتي أسمائهم بعد كما هو موضح قرين كلاماً منهم :-

#	الاسم	الوظيفة وجهة العمل	الأجر الوظيفي قبل التعديل	الأجر الوظيفي بعد التعديل
١	مصطفى احمد بشير	باحث شئون تعليم مستوى ثالث {ب} بكلية التربية	١٥٨٠,٣٠	١٥٠٥,٥٥
٢	شيماء شاكر متولي	أخصائى شئون مالية مستوى أول {ب} بكلية السياحة والفنادق	١٩٥٤,٩٤	١٨٦٢,٦٤

المادة الخامسة :- تصرف الفروق المالية اعتباراً من تاريخ الاستحقاق .

المادة السادسة :- على جميع جهات الاختصاص تفيد ذلك كل فيما يخصه .



جامعة سد النهضة



جامعة قناة السويس
مكتب رئيس الجامعة

قرار رقم (٢٠٢٠) /١٠٦ /٢٠٢٠

رئيس جامعة قناة السويس

- بعد الاطلاع على القانون رقم {٤٩} لسنة ١٩٧٢ بشأن تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية وتعديلاته .
- وعلى القانون رقم {٨١} لسنة ٢٠١٦ بشأن الخدمة المدنية ولائحته التنفيذية .
- وعلى موافقة لجنة الموارد البشرية المنعقدة في ٢٠٢٠/٥/٢٠ المعمتمد محضرها من السيد أ.د/ القائم بعمل رئيس الجامعة بذات التاريخ على منح حافز التميز العلمي لبعض السادة العاملين بالجامعة الحاصلين على مؤهل أعلى من الدرجة الجامعية الأولى أثناء الخدمة بنسبة ٢٪ من الأجر الوظيفي أو الفئات المالية الموضحة بالقانون .

الـ

المادة الأولى: اعتباراً من ٢٠٢٠/٥/٢٠ يمنح السادة الآتي أسمائهم بعد حافز التميز العلمي بنسبة ٢٪ من الأجر الوظيفي أو الفئات المالية الموضحة بالقانون أيهما أكبر وذلك لحصولهم على مؤهل أعلى أثناء الخدمة في التخصصات المختلفة .

قيمة الحافز	المؤهل الحاصل عليه أثناء الخدمة	الوظيفة وجهة العمل	الاسم	رقم
١٢٨,٥٠	ماجستير المهني في المحاسبة MBA	موجة مالي وأداري مستوى ثانى {ب} بكلية الصيدلة	شيماء احمد احمد محمود	١
١٠٣,٣٩	بكالوريوس تجارة عام ٢٠١٨	فني زراعي مستوى ثالث {ب} بكلية الزراعة	مؤمن إبراهيم محمد	٢
١٢٨,٩٥	بكالوريوس تجارة عام ٢٠١٧	فني زراعي مستوى ثالث {أ} بكلية الزراعة	عبد الحليم حمد محمد مبروك	٣
٩٨,١٩	بكالوريوس تجارة عام ٢٠١٧	كاتب رابع مستوى {أ} بكلية الزراعة	منار زكريا محمد احمد علي	٤

المادة الثانية: تصرف الفروق المالية المستحقة اعتباراً من ٢٠٢٠/٥/٢٠ م.

المادة الثالثة: على كافة الجهات المعنية بالجامعة كل فيما يخصها تنفيذ هذا القرار .

قرار رقم {١٣٣} بتاريخ ٢٠٢٠/٧/٥

رئيس جامعة قناة السويس

- بعد الاطلاع على القانون رقم {٤٩} لسنة ١٩٧٢م بشأن تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .
- وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم {٧٣٤} لسنة ٢٠٠٥م في شأن قواعد وإجراءات منح حافز الأداء المتميّز للعاملين المدنيين بالدولة الحاصلين على درجة الدكتوراه أو ما يعادلها ودرجة الماجستير أو ما يعادلها .
- وعلى قرار وزير الدولة للتنمية الإدارية رقم {٨٨} لسنة ٢٠٠٩م بشأن ضوابط استحقاق الحافز المنصوص عليه بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم {٢٣٤} لسنة ٢٠٠٥م وأحوال تخفيضه والحرمان منه .
- وعلى الكتاب الدوري رقم {٣} لسنة ٢٠٠٧م بشأن السلطة المختصة بتحديد ما إذا كان المؤهل يتفق مع طبيعة العمل بالنسبة لشاغلي الإدارة العليا {مدير عام - العالية . الممتازة } يكون الاختصاص السابق للسلطة المختصة .
- وعلى قانون رقم {١٤} لسنة ٢٠١٤م بشأن تنظيم شئون أعضاء المهن الطبية العاملين بالجهات التابعة لوزارة الصحة والسكان من غير المخاطبين بقوانين أو لوائح خاصة .
- وعلى موافقة السيد الأستاذ الدكتور / القائم بعمل رئيس الجامعة بتاريخ / ٢٠٢٠/٧/٥ منح بعض السادة العاملين بالجامعة من شاغلي الإدارة العليا الحافز المادي وذلك لحصولهم على درجتي الماجستير والدكتوراه .

قرار

المادة الأولى: يستمر صرف حافز الأداء المتميّز للسادة الأئمّة وأسنانهم بعد من شاغلي وظائف الإدارة العليا وقدرة {١٠٠} جنيهها شهرياً وذلك لحصولهم على درجة الماجستير طبقاً للتخصصات والتاريخ الموضحة قرین كل منهم وهي:-

الاسم	الوظيفة وجهة العمل	لتخصص درجة الماجستير في	تاريخ تجديد منح الحافز
أمل عبد الحميد محمد	كبير أطباء أسنان بالإدارة الطبية	علوم طب الأسنان	٢٠٢٠/٦/١
عزه عطية عطية باشا	كبير أطباء أسنان بالإدارة الطبية	علوم طب الأسنان	٢٠٢٠/٧/١

المادة الثانية: يراعى في منح الحافز والاستمرار فيه تميز العاملين بالكفاءة والانضباط والالتزام بالعمل وعدم منتهم أية جزاءات تجاوز خمس أيام أو أي عقوبة تأديبية أشد في العام السابق على منح الحافز وذلك لمدة عام من تاريخ صرف الحافز .

المادة الثالثة: كما يراعى عند صرف الحافز للعاملين الحاصلين على أجازات جزء من الوقت مقابل نسبة من الأجر أن يصرف نفس النسبة من الحافز المستحق .

المادة الرابعة: تصرف الفروق المالية المستحقة اعتباراً من تاريخ الاستحقاق ويستمر الصرف شهرياً ولمدة عام .

المادة الخامسة: على جميع جهات الاختصاص تنفيذ ذلك كل فيما يخصه .



جامعة قناة السويس



جامعة قناة السويس
مكتب رئيس الجامعة

رقم {٧١٠} بطاقة رقم ٢٠٢٠/٩٤

رئيس جامعة قناة السويس

- بعد الاطلاع على القانون رقم {٤٩} لسنة ١٩٧٢م بشأن تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .
- وعلى القانون رقم {٤٧} لسنة ١٩٧٨م بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .
- وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم {٧٣٤} لسنة ٢٠٠٥م في شأن قواعد وإجراءات منح حافز الأداء المتميز للعاملين المدنيين بالدولة الحاصلين على درجة الدكتوراه وما يعادلها ودرجة الماجستير وما يعادلها .
- وعلى قرار وزير الدولة للتنمية الإدارية رقم {٤٨} لسنة ٢٠٠٩م بشأن ضوابط استحقاق الحافز المنصوص عليه بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم {٧٣٤} لسنة ٢٠٠٥م وأحوال تخفيضه والحرمان منه .
- وعلى قانون رقم {١٤} لسنة ٢٠١٤م بشأن تنظيم شئون أعضاء المهن الطبية العاملين بالجهات التابعة لوزارة الصحة والسكان من غير المخاطبين بقوانين أو لوائح خاصة .
- وعلى موافقة لجنة الموارد البشرية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٠/٥/٢٠ والمعتمدة محضرها من السيد الأستاذ الدكتور / القائم بعمل رئيس الجامعة بذات التاريخ على منح السيدة / مي ياسر زكي أبو العلا طبيب بشري ثالث بالإدارة العامة للخدمات الطبية حافز الأداء المتميز وقدره {١٠٠٪} جنباً شهرياً وذلك لحصولها على درجة الماجستير في الأورام والطب النووي .
- المادة الثانية:- يراعي في منح الحافز والاستمرار فيه تميز العاملين بالكتفاعة والانضباط والالتزام في العمل وعدم توقيع أية جزاءات تجاوز خمسة أيام أو أي عقوبة تأديبية أشد في العام السابق على منح الحافز وذلك لمدة عام من تاريخ صرف الحافز .
- المادة الثالثة:- كما يراعي عند صرف الحافز للعاملين المرخص لهم بالعمل جزء من الوقت مقابل نسبة من الأجر أن يصرف نفس النسبة من الحافز المستحق .
- المادة الرابعة:- تصرف الفروق المالية المستحقة اعتباراً من ٢٠٢٠/٥/٣٠ ويستمر الصرف شهرياً ولمدة عام .
- المادة الخامسة:- على جميع جهات الاختصاص تفويض ذلك كل فيما يخصه .



جامعة قناة السويس
كتاب رئيس الجامعة

قرار
رقم (١٣) بتاريخ ٢٠٢٠/٦/١٦

رئيس الجامعة:-

- بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٢/٤٩ بشأن تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية وتعديلاته .
- وعلى قانون الخدمة المدنية رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ ولائحته التنفيذية .
- وعلى موافقة اللجنة الدائمة للقيادات بجامعة قناة السويس بجلستها رقم " ٢٤٠ " المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٠/٣/١٥ والمعتمدة بتاريخ ٢٠٢٠/٤/١٣ على تجديد تعين مدة شغل الوظيفة القيادية
- للسيد/ عماد إبراهيم محمد جوده بوظيفة مدير عام الاداره العامه للامن .
- وعلى كتابنا المؤرخ في ٢٠٢٠/٥/١٢ للسيد الأستاذ الدكتور /وزير التعليم العالى والبحث العلمى المتضمن رأى اللجنة بالتجديد لسيادته .
- ولصالح العمل .

قرار

مادة أولى : - اعتبارا من ٢٠٢٠/٦/١٦ يستمر السيد/ عماد إبراهيم محمد جوده بوظيفة مدير عام الاداره العامه للامن لحين انتهاء إجراءات التجديد لسيادته وصدور قرار السيد الأستاذ الدكتور /وزير التعليم العالى والبحث العلمى

مادة ثانية: - على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كلا فيما يخصه .



جامعة قناة السويس
مكتب رئيس الجامعة

دار قلم ۷ رقم (۱) بتاریخ ۱۷/۰۷/۲۰۲۰

رئيس الجامعة:-

* بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٩/٢٢ بشأن تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية وتعديلاته.

* على قانون الخدمة المدنية رقم ٢٠١٦/٨١ ولائحته التنفيذية .

* ولصالح العمل .

سے

أولاً : - اعتبارا من تاريخ صدور هذا القرار تكلف السيد / سهير محمد عبد الرحيم - أخصائي شئون ماليه أول بالمجموعة النوعية لوظائف التمويل والمحاسبه للقيام بعمل مدير عام الادارة العامة للشئون الماليه لحين الانتهاء من إجراءات الإعلان عن شغل الوظيفة

ثانياً:- على جميع جهات الاختصاص تنفيذ ذلك كل فيما يخصه .



قرار

رقم (٤١) / تاريخ ٢٠٢٠/٦/١٨

رئيس جامعة قناة السويس :

- بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ بشأن تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .
- وعلى القانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ بشأن الخدمة المدنية .
- وعلى قرار السيد أ. د/ رئيس جامعة قناة السويس رقم ١٧٢٨ الصادر بتاريخ ٢٠١٩/٩/١٩ باحالة / ياسر فايز عفيفي الشحات - موجه مالي واداري برعاية الشباب المركزية بجامعة قناة السويس الى مجلس تأديب العاملين من غير أعضاء هيئة التدريس بالجامعة وذلك لمعاملته تأديبياً عما هو منسوب إليه من الخروج على مقتضى الواجب الوظيفي المنوط به وذلك لقيامه باستخدام عبارات وألفاظ خارجة عن حدود الأدب واللائقة على صفحات التواصل الاجتماعي الفيس بوك مع الطالبة / مريم صالح فريد حسن بالفرقة الثالثة بكلية التجارة بالجامعة يوم الخميس الموافق ٢٠١٩/٧/١١ أنت رفيق وعسول وأنت كذلك كلك أنوثة وعسل)
- وعلى ما انتهت اليه مجلس تأديب العاملين من غير أعضاء هيئة التدريس في الدعوى التأديبية رقم ١٣ لسنة ٢٠١٩ بتاريخ ٢٠٢٠/٤/٢٢
- وعلى موافقتنا بتاريخ ٢٠٢٠/٤/٢٧ .

مقدمة

المادة الأولى :

اعتباراً من ٢٧/٤/٢٠٢٠ (تاريخ موافقتنا)

مجازاة / ياسر فايز عفيفي الشحات

موجه مالي واداري برعاية الشباب المركزية - جامعة قناة السويس بجزء الإنذار

مما أنسد إليه بقرار الإحالـة رقم ١٧٢٨ الصادر بتاريخ ٢٠١٩/٩/١٩

المادة الثانية :

على كافة الجهات المعنية بالجامعة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصها .

٥



رقم {٥١} تاريخ ٢٠٢٠/٨/١٨

رئيس جامعة قناة السويس

- بعد الاطلاع على القانون رقم {٤٩} لسنة ١٩٧٢م بشأن تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .
- وعلى القانون رقم {٨١} لسنة ٢٠١٦م بشأن الخدمة المدنية ولائحته التنفيذية .
- وعلى كتاب إدارة الفتوى بمجلس الدولة الوارد بتاريخ ٢٠١٨/٦/٢١ م والمنتهى إلى أنه يتعين خصم فئة العلاوة التشجيعية التي تم صرفها أستناداً إلى قرار مجلس الوزراء رقم (٨٩٨) لسنة ١٩٨٢م من قيمة حافز التميز العلمي المقرر بالمادة رقم (٨١) لسنة ٢٠١٦م .
- وعلى موافقة السيد الأستاذ الدكتور / رئيس الجامعة بتاريخ ٢٠٢٠/٨/٢٠ م على منح السيدة/ هدى محمد احمد فرج أمين الجامعة المساعد حافز التميز العلمي بنسبة ٥٧% من الأجر الوظيفي وقدره {١٨٤.٢٨} جنيهًا شهريًا بعد خصم فئة العلاوة وذلك لحصولها على دبلوم الدراسات العليا في الإدارة العامة والحكم المحلي أثناء الخدمة .

ق

المادة الأولى :- اعتباراً من ٢٠٢٠م { تاريخ موافقة السلطة المختصة } تمنح السيدة / هدى محمد احمد فرج أمين الجامعة المساعد حافز التميز العلمي بنسبة ٥٧% من الأجر الوظيفي وقدره {١٨٤.٢٨} جنيهًا شهريًا بعد خصم فئة العلاوة وذلك لحصولها على دبلوم الدراسات العليا في الإدارة العامة والحكم المحلي أثناء الخدمة .

المادة الثانية :- تصرف الفروق المالية المستحقة اعتباراً من / ٢٠٢٠م .

المادة الثالثة :- على جميع جهات الاختصاص تفيذ ذلك كلاماً فيما يخصه .

زمان

رقم {٤٧٦} / تاريخ ٢٠٢٠/١٢

رئيس جامعة قناة السويس

- ٤٩- بعد الاطلاع على القانون رقم {٤٩} لسنة ١٩٧٤ بشأن تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ، وعلى القانون رقم {٨١} لسنة ٢٠١٦ بشأن الخدمة المدنية ولائحته التنفيذية ، وعلى كتاب إدارة القوى بمجلس الدولة الوارد بتاريخ ٢١/٦/٢٠١٨ والممتهني إلى أنه يتعين خصم فئة العلاوة التشجيعية التي تم صرفها استناداً إلى قرار مجلس الوزراء رقم (٨٩٨) لسنة ١٩٨٢ م من قيمة حافر التميز العلمي المقرر بالمادة رقم (٨١) لسنة ٢٠١٦ م . وعلى موافقة السيد الأستاذ الدكتور / رئيس الجامعة بتاريخ ٦/٢٠٢٠ م على منح السيد / عصام الدين شوقي خليل مدير عام مكتب رئيس الجامعة حافر التميز العلمي بنسبة ٥٧% من الأجر الوظيفي أو الفئات الموضحة بالقانون أيهما أكبر مع خصم فئة العلاوة التشجيعية السابق منحها طبقاً لقرار مجلس الوزراء رقم (٨٩٨) لسنة ١٩٨٢ م وذلك لحصوله على دبلوم الدراسات العليا في المحاسبة والمراجعة أثناء الخدمة

33

المادة الأولى :- اعتباراً من ٢٠٢٠ /٦ /٤ { تاريخ موافقة السلطة المختصة } يمنح السيد عصام الدين شوقي خليل مدير عام مكتب رئيس الجامعة حافر التميز العلمي بنسبة ٥٧% من الأجر الوظيفي وقدره { ٢١٠١١ } جنيهًا شهريًا بعد خصم قيمة العلاوة وذلك لحصوله على دبلوم الدراسات العليا في المحاسبة والمراجعة أثناء الخدمة .

المادة الثانية :- تصرف الفروق المالية المستحقة اعتباراً من ٢٠٢٠ / ٦ / ٩ م .

المادة الثالثة :- على جميع جهات الاختصاص تفيذ ذلك كلاً فيما يخصه .



قرار

رقم (١١٣٦) تاريخ ٢٠٢٠/٦/٣.

رئيس جامعة قناة السويس :

- بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ بشأن تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.
- وعلى قانون الخدمة المدنية رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ ولائحته التنفيذية.
- وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٣ بشأن الادارات القانونية بالهيئات والمؤسسات العامة وتعديلاته.
- وعلى التحقيق رقم ٦ لسنة ٢٠١٩ الذي يجرى بمعرفة الادارة العامة للشئون القانونية.
- وعلى قضية هيئة النيابة الادارية رقم ١٢ لسنة ٢٠١٩ قسم ثان الاسماعيلية.
- وعلى ما انتهت اليه ادارة التفتيش الفنى على الادارات القانونية بوزارة العدل في الشكوى رقم ٤٤٥ لسنة ٢٠٢٠ بقيد الواقعه مخالفه إداريه بالمواد ٥٧، ٥٨ من قانون الخدمة المدنية الصادر برقم ٢٠١٦/٨١ والمواد ارقام ٢١، ٢٢، ٢٣، ٢٤، ٢٥ من القانون ١٩٧٣/٤٧ بشأن الادارات القانونية بالهيئات والمؤسسات العامة وتعديلاته ضد الاستاذه / نشوى محمد فهمي دسوقي محام بالاداره العامة للشئون القانونية .
- وعلى موافقتنا بتاريخ ٢٠٢٠/٤/٥.

قرر

المادة الاولى :

اعتباراً من ٢٠٢٠/٤/٥ (تاريخ موافقتنا) :

تجازى الاستاذه / نشوى محمد فهمي دسوقي محامي ثالث بالاداره العامة للشئون القانونية بعقوبة الانذار لأنها خلال الفترة من ٢٠١٦/٤/٢٠ وحتى تاريخه وبدائرة عملها وبوصفتها الوظيفي السابق ، قد خرجت على مقتضى الواجب الوظيفي ولم تؤد العمل المنوط بها وذلك بأن :

اهملت فى المحافظه على ملف القضية رقم ٢٠١٥/٦٣٣ الاسماعيلية ثان مما ترتب عليه فقد وتعذر موافقة النيابة الادارية به حال طلبه لعرضه على المكتب الفنى للنيابة الادارية بالاسماعيلية على النحو الموضح بالأوراق .

المادة الثانية :

على كافة الجهات المعنية بالجامعة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصها.



Suez canal university
Secretary—General Office

معاً ضد الفساد



قرارات السيد الاستاذ / امين عام الجامعة

قرار رقم ٥٩٠ بتاريخ ٢٠٢٠/٦/٩

- بعد الأطلاع على قانون الخدمة المدنية رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ ولائحته التنفيذية.
- وعلى موافقة لجنة الموارد البشرية المنعقدة في ٢٠٢٠/٥/٢٠ والمعتمد حضرها من السيد الأستاذ الدكتور / القائم بعمل رئيس الجامعة بتاريخ ٢٠٢٠/٥/٢٠ على محو الجزاء للسادة الآتي أسماؤهم بعد طبقاً لنص المادة ٦٢ من القانون ٨١ لسنة ٢٠١٦.

قرار

أولاً : يتم محو الجزاء التأديبي الموقّع على السادة الآتي أسماؤهم بعد :-

١- بعقوبة الانذار

الاسم	الوظيفة	جهة العمل	القرار وتاريخه
ربيع فتحي السيد يوسف	موجه مالي واداري ثالث	ادارة الامن	٢٠١٩/٥/٩ في ٥٢٧
طه الحسيني حسن	كاتب خامس (ب)	النادي العام	٢٠١٩/٥/٢٧ في ٦٠٠
احمد محمد السعيد	مشرف امن رابع (ب)	ادارة الامن	٢٠١٩/٥/٢٧ في ٦٠١

٢- عقوبة خصم يوم

عمر سيد عباس	لحام أول الثالثة (ج)	ادارة الصيانة	٢٠١٩/٥/١٤ في ٥٣٨
احمد عصام محمد	طبيب بشري ثالث	الادارة الطبية	٢٠١٩/٥/٢٧ في ٦٠٣
محمد جاد الكريم	فني تغذية ثالث (ا)	ادارة التغذية	٢٠١٩/٥/٢٧ في ٦٠٥
مينا حسام ذكي	طبيب اسنان ثالث	الادارة الطبية	٢٠١٩/٥/٢٧ في ٦١٣

٣- عقوبة خصم يومان

عبدالله شوقي محمد	طباطخ أول	ادارة التغذية	٢٠١٩/٥/٢٧ في ٦٠٧
محمد على حسن	كاتب رابع (ا)	"	٢٠١٩/٥/٢٧ في ٦٠٦
السيد محمد السيد	كاتب ثالث (ا)	ادارة التغذية	٢٠١٩/٥/٢٧ في ٦٠٤
ياسمين امام السيد	فني ترميم ثالث	الادارة الطبية	٢٠١٩/٥/٢٧ في ٦٠٢
ابراهيم عبدالرحمن محمد	كاتب خامس	معهد الاستدراك	٢٠١٩/٥/٩ في ٣٨

١٢

بيان بمحضر رقم (٦٥٩) ميلادي رقم (١٦١٩-٢٠٣)			
٢٠١٩/٥/٢٧ في ٦٠٨	الادارة الطبية	فني تمريض ثالث	نرمين رمضان عبد
٢٠١٩/٥/٢٧ في ٦٠٩	ادارة التغذية	عامل خدمة ثان الخامسة (أ)	اشرف السيد عبدالرحمن
٢٠١٩/٥/٢٧ في ٦١٠	دار الضيافة	اخصائى شئون مالية ثان (ب)	عاطف صدقى انيس
٢٠١٩/٥/٢٧ في ٦١١	ادارة التغذية	عامل صيانة ثان الرابعة (أ)	عصام محمد عبدالقصود
٢٠١٩/٥/٢٧ في ٦١٢	الادارة الطبية	فني تمريض رابع	هيثام احمد عبدالعزيز
٢٠١٩/٥/٢٧ في ٦١٤	ادارة التغذية	طباخ اول الرابعة (ج)	سعید عبدالعزيز حسن

٤ - عقوبة خصم ثلاثة أيام

٢٠١٩/٥/٢٧ في ٤٥٠	كلية الزراعة	كاتب ثان	جمال سيد احمد
٢٠١٩/٥/٢٠ في ٧٤٥	عامل خدمة بالدرجة الرابعة	كلية طب الاسنان	احمد جودة احمد

٥ - عقوبة خصم خمسة أيام

٢٠١٩/٥/٢٠ في ٧٤٣	المدن الجامعية	اخصائى شئون مالية	صلاح عربى عطية
٢٠١٩/٥/٢٠ في ٧٤٣	الادارة الطبية	كبير اخصائين شئون مالية	صلاح عطية عليه

ثانياً:- على جميع جهات الاختصاص تنفيذ ذلك كل فيما يخصه .



قرار رقم (٦١٣)
بتاريخ ٢٠٢٠/٦/٦

- بعد الإطلاع على القانون رقم ٧٢/٤٩ بشأن تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.
- وعلى قانون الخدمة المدنية رقم "٨١" لسنة ٢٠١٦ ولائحته التنفيذية.
- وعلى موافقة لجنة الموارد البشرية بالجامعة بجلستها المنعقدة في ٢٠١٩/٣/٢٧ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور/رئيس الجامعة بتاريخ ٢٠١٩/٣/٣٠ علي نقل السيد/جهان حسن السيد حسن مهندس بالدرجة الاولى بدرجتها المالية.
- وعلى موافقه لجنه الموارد البشرية بالمستشفيات الجامعيه بالاسماعيليه المنعقدة في ٢٠١٩/٩/٣ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور/رئيس الجامعة بتاريخ ٢٠١٩/١٠/٢٢ على نقل المذكوره من طرفهم للعمل بالجامعة بدرجتها المالية.
- وعلى قرار وزارة المالية رقم (٦١) لسنة ٢٠٢٠ الصادر بشأن نقل السيدة المذكورة بدرجتها المالية .

قرر

مادة اولى : اعتبارا من ٢٠٢٠/١/٢٣ تاريخ موافقة وزارة المالية تنقل السيدة / جهان حسن السيد حسن- مهندس بالدرجة الاولى بالمجموعه النوعيه لوظائف الهندسه من المستشفيات الجامعيه بالاسماعيليه للعمل بالجامعة "كلية الهندسه" بدرجتها المالية.

مادة ثانية : يستمر اتخاذ إجراءات الخصم بتكليف الدرجة المنقوله على موازنة الجهة المنقوله إليها حتى ٢٠٢٠/٦/٣ مع تجميد المستحقات المالية لهذه الدرجة بموازنة الجهة المنقوله منها بذات السنة المالية لحين تصويب الوضع مشروع موازنة العام المالي ٢٠٢١/٢٠٢٠

مادةثالثة: على جميع جهات الاختصاص تنفيذ ذلك كل فيما يخصه.



قرار
٢٠٢٠/٧/٥٦ رقم (٦٩١) بتاريخ:

أمين عام الجامعة

- بعد الإطلاع على القانون ٤٩ لسنة ٢٢ الخاص بتنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .
- وعلى قانون الخدمة المدنية رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ ولائحته التنفيذية .
- وعلى قانون التكليف رقم ٢٩ لسنة ٢٤ الخاص بالتكليف .
- وعلى القانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٤ بشأن تنظيم شئون أعضاء المهن الطبية العاملين بالجهات التابعة لوزارة الصحة وغير المخاطبين بقوانين أو لوائح خاصة .
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٨ لسنة ٢٠١٥ بشأن سريان احكام الفصل الخامس من القانون ١٤ لسنة ٢٠١٤ على العاملين بالمستشفيات الجامعية والإدارات الطبية و المستشفيات الطلبة بالجامعات .
- وعلى موافقة السيد الاستاذ الدكتور / رئيس الجامعة بتاريخ ٢٠٢٠/٢/٢٦ على تكليف المذكورين بعد للعمل بكلية طب الاسنان بالجامعة .
- وعلى قرار وزارة الصحة رقم (٢٠) لسنة ٢٠٢٠ والمتضمن تكليف المذكورين بعد للعمل بكلية طل الاسنان بالجامعة .
- وعلى استلام عمل المذكورين في ٢٠٢٠/٦/١٧ .

قرارأولاً:- اعتباراً من ٢٠٢٠/٦/١٧ تاريخ استلام العمل تكلف كلاً من :-

- ١-السيدة/ فاطمة عصام محمد ابراهيم ، ٢-السيدة/ شيماء جابر سيد احمد على والحاصلتان على دبلوم المعهد الفنى للتمريض عام ٢٠١٩ للعمل بوظيفة فنى تمريض رابع بالمستوى (ب) بالمجموعة النوعية للوظائف التقنية للتمريض والصحة العامة بمربى شهري ٧٦٦,٥ جنيه (٤٤٢ + ٦٣٢٥٪ علاوات خاصة + ٣٠ ج + ٣٦ ج + ١٠% + ١٠% + ١٠% + ١٠% بحد أدنى ٦٥ ج علاوات خاصة + ٢٠٠ ج علاوة استثنائية + ١٠% بحد أدنى ٧٥ جنيه) فقط سبعمائة ستة وستون جنيها وخمسون قرشاً فقط لا غير يصرف لهن اعتباراً من تاريخ استلام العمل بكلية طب الاسنان .

ثانياً:- يصرف المرتب طبقاً للمادة ٢٢ ج من تأشيرات الموازنة العامة للدولة للعام الحالى .ثالثاً:- على جميع جهات الاختصاص تنفيذ ذلك كلاً فيما يخصه .



ردار

٨٢٨ رقم (٤) بتاريخ (٢٠٢٠/٨/٢)

- بعد الاطلاع على قانون (٤٩) لسنة (١٩٢٢) بشان تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية والقوانين والقرارات المعدلة لهما .

- وعلى قانون العاملين المدنيين للدولة رقم (٨١) لسنة ٢٠١٦ ولائحته التنفيذية .

- وعلى المذكورة المعروضة من السيدة / مدير إدارة المخازن والعهد .

- وعلى موافقانا .

- ولصالح العمل .

33

المادة الأولى :-

- تكلف السيدة / سلوى محمد حسن هريدى - كاتب أول - بالمجموعة النوعية للوظائف المكتبية للقيام بعمل رئيس قسم العهد الشخصية بإدارة المخازن والعهد بالجامعة .

المادة الثانية:-

- على جميع جهات الاختصاص تنفيذ ذلك كل فيما يخصه .



قرار
رقم (٦٤٣) / تاريخ (٢٠٢٠/٦/٣)
٣٩

- بعد الاطلاع على قانون (٤٩) لسنة (١٩٧٢) بشأن تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية والقوانين والقرارات المعديلة لهما.
- وعلى قانون العاملين المدنيين للدولة رقم (٨١) لسنة ٢٠١٦ ولائحته التنفيذية .
 - وعلى موافقتنا .
 - ولصالح العمل .

فـ

مادة أولى :-

تكلف السيدة/ سماح حسني حسين - رئيس قسم التنظيم الأولى(أ) - بالمجموعة النوعية لوظائف التنمية الإدارية للقيام بعمل مدير إدارة التنظيم وطرق العمل بالإدارة العامة للتنظيم والإدارة .

مادة ثانية :-

- على جميع جهات الاختصاص تنفيذ ذلك كل فيما يخصه .



قرار

رقم (٤٦) /٢٣/٦ (٢٠٢٠)

- بعد الاطلاع على قانون (٤٩) لسنة (١٩٧٢) بشأن تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية
والقوانين والقرارات المعدلة لهما .

- وعلى قانون العاملين المدنيين للدولة رقم (٨١) لسنة ٢٠١٦ ولائحته التنفيذية .

- وعلى المذكورة المعروضة من السيدة / مدير إدارة المخازن والعبد .

- وعلى موافقاتنا .

- ولصالح العمل.

قرار

المادة الأولى :-

- تكلف السيدة / رهام حسين احمد - أخصائي أول - للقيام بعمل رئيس قسم التنظيم
بالإدراة العامة للتنظيم والإدارة .

المادة الثانية:-

- على جميع جهات الاختصاص تنفيذ ذلك كل فيما يخصه .

مكتب أمن عام الجامعة

قرار رقم ٥٤٧، بتاريخ ٢٠٢٠/١/٦

أمين عام الجامعة

- بعد الإطلاع على القانون ٤٩ لسنة ٢٢ الخاص بتنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية وتعديلاته .
- وعلى قانون الخدمة المدنية رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ ولائحته التنفيذية .
- وعلى موافقة السيد الأستاذ الدكتور / عميد كلية التجارة على ما عرضته السيد / أمين الكلية بتكليف السيد / عمرو عطيه عبد الوهاب أخصائي شئون مالية أول بالعمل بوظيفة مدير إدارة الشئون المالية بالكلية وتسيير العمل بالاداره .

قرار

ماده أولى : - اعتبارا من تاريخ صدور هذا القرار يكلف السيد / عمرو عطيه عبد الوهاب أخصائي شئون مالية أول للقيام بعمل مدير إدارة الشئون المالية بكلية التجارة .

ماده ثانيه : - على جميع جهات الاختصاص تنفيذ ذلك كلاما فيما يخصه .

تتابع قرارات السيد الأستاذ أمين عام الجامعة

قرارات إنهاء خدمة الوفاة و معاش مبكر و الانقطاع عن العمل والاستقالة

الاسم	الوظيفة والدرجة	جهة العمل	رقم القرار و تاريخه	تاريخ نهاية الخدمة	وسبيبه
١- محمود عبد الحميد محمد عبد السلام	سائق متاز ثان (ب)	كلية الطب البيطري	٦٢٩	٢٠٢٠/٦/٢٢	وفاة
٢- جمال سيد أحمد اساماعيل	كائن ثان (١)	كلية الزراعة	٦٠٢	٢٠٢٠/٥/٢٠	وفاة
٣- نصر الدين حسني عبد المحسن	فني ورشة أول (ب)	الكلية المصرية الصينية	٥٥٨	٢٠٢٠/٦/٩	وفاة

تابع قرارات امين عام الجامعة

: النقل الداخلي

الاسم	الوظيفة والدرجة	الامر التنفيذي	اعتبارا من	جهة العمل	جهة العمل المنصب اليها و مقتضياته
١ هدى سالم رمضان محمد	كاتب (أول) (١)	٦١٥ /٢٠٢٠/٠٦/٢٠	٢٠٢٠/٠٦/٢٠	معهد المراسات الأفرو-اسيوية	الدراسات العليا والبحوث
٢ حسام حسني محمد	اخصائى حسب الى ثالث (١)	٦٢٦ /٢٠٢٠/٠٦/٢٠	٢٠٢٠/٠٦/٢٠	كلية الحاسوب والمعلومات	كلية التربية الرياضية
٣ احمد عبد العميد سرواح	اخصائى ش مالية اول	٦٢٧ /٢٠٢٠/٠٦/٢١	٢٠٢٠/٠٦/٢١	رعاية الشباب	كلية الآداب
٤ محمد عبد العال احمد	اخصائى علاقات عامة اول (١)	٦٣٧ /٢٠٢٠/٠٦/٢٣	٢٠٢٠/٠٦/٢٣	كلية الصيدلة	معهد التقنية الحدودية

تابع قرارات امين عام الجامعه

: الندب من خارج الجامعه للعمل بالجامعه

الاسم	الوظيفة والدرجة	الأمر الت التنفيذى	اعتبارا من	جهة العمل	جهة العمل المتتبع اليها ومدتها
١ سيد مصطفى عبد الحافظ	فني معلم اول (١)	٢٠٢٠/٦/١٦ رقم	٢٠٢٠/٦/١٥	جامعة أسوان	كلية الطعم لمدة عام اول

تابع قرارات امين عام الجامعه

"الجزاءات خاصه بدون مرتب " (للاعارة الخارجية والداخلية ورعاية طفل - ورعاية اسرة - ومرافقة الزوج - وترخيص السفر)

الاسم	الموظفة والدرجة	جهة العمل	رقم القرار وتاريخه	اعتبارا من	نوع الاجزاء
٣ اميرة وجيه بطرس تادرس	ادارة الاحصاء	٢٠٢٠/٦/٢ رقم	٢٠٢٠/٥/٣٠	اجزاء خاصه بدون مرتب لرعاية الاسرة لمدة عام سبعة شهور	اجزاء خاصه بدون مرتب لرعاية الاسرة لمدة
١ احمد ياقوت على السيد	رعاية الشباب	٢٠٢٠/٦/٢ رقم	٢٠٢٠/٥/١	اجزاء خاصه بدون مرتب لمدة ثلاثة أشهر لرعاية الولد المسن	اجزاء خاصه بدون مرتب لمدة ثلاثة شهور
٢ اهل محمد احمد الجندي	كلية الحاسوبات والمعلومات	٢٠٢٠/٦/٢ رقم	١/٤٠٢٠	اجزاء خاصه بدون مرتب لمدة شهر الزوج بالخارج	اجزاء خاصه بدون مرتب لمدة شهر الزوج

٧

